اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية
بشأن مكافحة التبغ

مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

الدورة الخامسة
سول، جمهورية كوريا، ١٢–١٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٢

FCTC/COP/5/17
٢٥ تموز/ يوليو ٢٠١٢

البند ٧–٣ من جدول الأعمال المؤقت

التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من أجل تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية

تقرير من أمانة الاتفاقية

معلومات أساسية

١– طلب[١] مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة (بونتا دل إيست، أوروغواي، ١٥–٢٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٠) من أمانة الاتفاقية ما يلي: أن تعمل بنشاط في مجالات التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وأن تشارك بنشاط في المؤسسات والشبكات المناسبة؛ وأن تقدم معلومات عن الفرص السانحة أمام الأطراف للتعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وأن تشجع نقل الخبرات التقنية والعلمية والقانونية والتكنولوجيا؛ وأن تواصل جهودها لحشد الموارد المطلوبة من خارج الميزانية لتنفيذ الأنشطة المتعلقة بهذا التعاون؛ وأن تقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف في دورته العادية المقبلة.

٢– واشتملت خطة العمل التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة[٢] على أنشطة ذات صلة بالتعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وقد أُدرِج هذا التعاون بوصفه جزءاً من حلقات العمل الإقليمية التي تتوخاها خطة العمل بشأن تنفيذ المعاهدة، بيد أن تنفيذ الأنشطة الأخرى في هذا المجال خضع لحشد الموارد من خارج الميزانية من جانب أمانة الاتفاقية. وأُتِيحت الأموال اللازمة في أواخر عام ٢٠١١ بمنحة قدمها الاتحاد الأوروبي[٣] تسنى بفضلها استهلال العمل في هذا الصدد.

---

١ القرار FCTC/COP4(19).

٢ القرار FCTC/COP4(20).

٣ انظر العنوان http://www.who.int/fctc/eu_grant/en/index.html

٣- ومن الأنشطة الأساسية التي اضطُلِع بها في هذا المجال وفقاً لما جاء في خطة العمل والقرار FCTC/COP4(19)، اجتماع خبراء عقدته أمانة الاتفاقية بجنيف في حزيران/ يونيو ٢٠١٢ وشاركت فيه أيضاً الوحدة الخاصة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمعنية بالتعاون بين بلدان الجنوب. واشتمل نطاق الاجتماع وغرضه على تشخيص التحديات الناشئة فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً شاملاً، ومجالات وفرص التعاون المحتملة، وتنفيذ مشاريع إيضاحية لتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، ووضع خطة عمل تؤمن إطاراً مستداماً لإنجاز هذا التعاون على الأمد الطويل.

٤- كما حلّلت الأمانة التقدم المُحرز والتحديات الماثلة أمام البلدان النامية في تنفيذ الاتفاقية وغيرها من المعلومات التي وردت في تقارير الأطراف بشأن التعاون بين بلدان الجنوب.

التقدم المُحرز والتحديات الماثلة أمام تنفيذ المعاهدة في سياق التعاون بين بلدان الجنوب

٥- فيما يلي العقبات الرئيسية التي حددتها تقارير الأطراف بشأن تنفيذ الاتفاقية في البلدان المنخفضة الدخل وتلك التي تنتمي إلى الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط:

- قصور وعي الجمهور والحكومات بالعبء الذي تشكله الأمراض غير السارية وتعاطي التبغ، وبأهمية هذه الاتفاقية بالنسبة إلى الصحة العمومية على الصعيد العالمي؛
- والتحديد غير الكافي للأولويات بشأن المسائل المتعلقة بمكافحة التبغ على المستوى السياسي، مما يؤدي في أغلب الأحيان إلى قصور الإطار القانوني اللازم و/ أو آليات التنفيذ والإنفاذ الفعالة؛
- وعدم كفاية الموارد المالية اللازمة لوضع آليات وطنية بشأن تنفيذ تدابير مكافحة التبغ على نحو ما تقتضيه الاتفاقية؛
- والعجز في القدرات الإدارية والتقنية.

٦- وقد تمخض هذا التحليل واجتماع الخبراء المشار إليه أعلاه عن طرح المسائل ومحاور العمل الرئيسية الواردة أدناه (بحسب ترتيب الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية) بوصفها مسائل ونقاط حاسمة لأجل تنفيذ الاتفاقية في بلدان الجنوب تنفيذاً فعالاً.

تدابير الحد من الطلب

٧- *المادة ٦ (التدابير السعرية والضريبية الرامية إلى الحد من الطلب على التبغ)*. فرض الضرائب على التبغ من المجالات التي لاتزال مستعصية على التنفيذ. وثمة بيّنات متزايدة تثبت أنه برغم التزام وزارات الصحة بزيادة الضرائب في ضوء تأثير هذه الزيادات على معدلات انتشار التبغ، فإن هناك صعوبات مواجهة في إقناع الوزارات بتمويل هذا النشاط.

وفيما يلي محاور العمل الرئيسية:[١]

- إذكاء الوعي بتأثر معدلات انتشار التبغ بزيادة ما يُفرض عليه من ضرائب، وبالحقيقة القائلة إن زيادة هذه الضرائب تهيئ أيضاً وضعاً مربحاً للجميع على الدوام بفضل ما تدرّه من إيرادات إضافية.

١ من شأن العمل في هذا المجال أن يسترشد بإمكانية اعتماد المبادئ التوجيهية المتعلقة بتنفيذ المادة ٦.

- وضع "تسويات انضمام" بين الوزارات صاحبة المصلحة تُشفع ببيّنات ومدخلات سياساتية من أجل تحقيق نتائج على المستوى الوطني وإذكاء الوعي في آن معاً بهذه القضية في المحافل الدولية، مثل الاجتماع الوزاري السنوي لمجموعة الـ ٧٧، ومؤتمر القمة الثالث لبلدان الجنوب لعام ٢٠١٣، والاجتماعات الوزارية التي تنظمها المصارف الإقليمية والبنك الدولي.

- زيادة فعالية نشر الممارسات الفضلى على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي وجمع وتحليل البيانات التي تدعم الحكومات في تبديد الشواغل والتصدي لتدخل دوائر صناعة التبغ وما تسوقه من حجج مضللة في هذا الصدد.

- اتخاذ إجراءات على المستوى دون الوطني، عند الاقتضاء، وفي الحالات التي تكون فيها مسألة فرض الضرائب على التبغ من اختصاص الولاية القضائية دون الوطنية.

٨- *المادة ٨ (الحماية من التعرض لدخان التبغ)*. إنفاذ تدابير التنفيذ هو التحدي الرئيسي المواجه في هذا المضمار. ومن بين الحجج الرئيسية التي سيقت ضد قوانين مكافحة التدخين، بما في ذلك في البلدان النامية، الآثار السلبية التي يمكن أن تخلفها القوانين على دوائر صناعة السياحة/ الضيافة، في حين تثبت البيّنات في واقع الأمر أن العكس هو الصحيح في ضوء قياس تلك الآثار.

وفيما يلي محاور العمل الرئيسية:

- بعث رسالة إلى قطاع الضيافة مؤداها "أنها لن تخسر أعمالها".

- ضمان حمل الأجهزة الحكومية المحلية على رهن عملية منح الرخص بالامتثال للقوانين الخاصة بالأماكن العامة التي يُحظر فيها التدخين، مع سن حكم بسحب الرخصة في حالة وقوع انتهاكات.

- عدم السماح بأي استثناءات من تطبيق القوانين، ووضع آليات مناسبة موضع التنفيذ للإبلاغ عن الانتهاكات.

- تبادل المعلومات عن النجاحات التي تحرزها الأطراف في إنفاذ هذه القوانين برغم تدخل دوائر صناعة التبغ، بما في ذلك المتعلقة منها "بالشيشة".

٩- *المادة ٩ (تنظيم محتويات منتجات التبغ)، والمادة ١٠ (تنظيم الكشف عن منتجات التبغ)*. ثمة فرص كبيرة للتعاون بين البلدان النامية برغم افتقار السلطات التنظيمية الوطنية فيها إلى الخبرة على نطاق واسع مقترنة بقصور سبل وصول الخبراء الحكوميين إلى مرافق الاختبار والمختبرات لكي يتحققوا فيها من صحة المعلومات التي تزودهم بها دوائر صناعة التبغ، وفي ضوء ما حققته بعض الحكومات من إنجازات هامة. ولكن يلزم التصدي لتحديات تقنية، من قبيل عدم كفاية القدرات التقنية اللازمة لتفسير البيانات المتعلقة بعلوم السموم جنباً إلى جنب مع تحديات أخرى ذات صلة بمنتجات التبغ العديم الدخان، على النحو المبيّن في التقرير الذي قدمته الأمانة إلى مؤتمر الأطراف عن هذا الموضوع.[١]

وفيما يلي محاور العمل الرئيسية:

- تشجيع الأطراف على تبادل المعلومات دعماً لوضع أُطر قانونية وتنظيمية مناسبة لتنفيذ المادتين ٩ و١٠ وما يرتبط بهما من مبادئ توجيهية اعتمدها مؤتمر الأطراف.

١ انظر الوثيقة FCTC/COP/5/12.

- تعزيز الوعي بشبكة مختبرات التبغ التابعة للمنظمة (TobLabNet) وهي عبارة عن مختبرات مستقلة لديها مرافق اختبار على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، وما يتصل بها من طرائق استخدامها.

١٠- *المادة ١١ (تغليف وتوسيم منتجات التبغ)*. تتمثل التحديات الرئيسية المجابهة في تنفيذ هذا الحكم المحدّد زمنياً من الاتفاقية في حالات التأخير وتخفيف وطأة رسائل التحذير بفعل تدخل دوائر صناعة التبغ.

وفيما يلي محاور العمل الرئيسية:

- التعجيل في معالجة انعدام وجود التحذيرات المصورة المفهومة والموثوقة والمهمة في أفريقيا.
- ضمان وضع تحذيرات مصورة على منتجات التبغ العديم الدخان. وثمة تجربة استجدت في هذا المجال ببلدان الجنوب يمكن تبادلها وتعزيزها.
- إدراج إشارات إلى ترك سطور شاغرة على غلاف العلبة، حيثما كان ذلك مناسباً.

١١- *المادة ١٢ (التثقيف والاتصال والتدريب وتوعية الجمهور)*. سعيا إلى تنفيذ هذه المادة بفعالية يلزم توجيه التدخلات إلى فئات معينة من السكان، ولاسيما العاملين المهنيين في مجال الصحة والخدمات الطبية، وتلاميذ المدارس، والنساء، والفتيات، والمراهقين. كما ينبغي الانتظام في تقييم الحملات. وعلاوة على ذلك، فإن من الأهمية بمكان "إنشاء دوائر مناصرة" عن طريق تدريب الصحفيين على إعداد التقارير عن كامل طائفة القضايا المتعلقة بالموضوع، بدءاً بتعزيز رسائل مكافحة التبغ وانتهاءً بمقارعة المعلومات المضللة التي تبثها دوائر صناعة التبغ.

وفيما يلي محاور العمل الرئيسية:

- تعزيز الممارسات الفضلى المستجدة وتبادلها بين الأطراف التي تنفذ مجموعة شاملة من التدابير، وإتاحتها لسائر الأطراف في ظروف مشابهة.
- تشجيع الجهات الشريكة والمنظمات التي لديها خبرة في هذا المجال على مواصلة العمل مع البلدان المنخفضة الدخل وتلك المتوسطة الدخل من أجل تعزيز اتخاذ تدابير فعالة تتماشى مع المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ١٢ التي اعتمدها مؤتمر الأطراف، وعلى إقامة دورات تدريبية (تشمل تدريب المدربين) في إطار آليات المساعدة الثنائية، حيثما كان ذلك مناسباً.

١٢- *المادة ١٣ (الإعلان عن التبغ والترويج له ورعايته)*. يتعذر الإفراط في التشديد على ضرورة فرض حظر شامل على التدخين. فالتنفيذ الفعال يتطلب أيضاً رصد منافذ البيع لفرض هذا الحظر. ويبيّن تحليل للتدابير القانونية التي تتخذها الأطراف أن الاستثناءات في منافذ البيع تُوجد ثغرات في هذا الصدد، وقد ثبت تحقيق نتائج إيجابية من استخدام وسائط الإعلام الجديدة دعماً لفرض حالات الحظر على التدخين.

وفيما يلي محاور العمل الرئيسية:

- ضمان فرض حظر شامل على التدخين وعدم السماح بأي استثناءات في منافذ البيع.

- وضع آليات لتبادل المعلومات موضع التنفيذ بين الأجهزة المعنية في بلدان الجنوب لأغراض رصد الطرائق الجديدة للإعلان عن التبغ والترويج له ورعايته، بوسائل منها إنشاء شبكة من السلطات المسؤولة عن تخصيص ترددات الاتصالات ومراقبتها.
- تبادل دراسات الحالة والمعلومات دعماً لتحسين التنفيذ، وهو أمر يكتسي أهمية خاصة في التعامل مع الإعلان غير المباشر أو البديل.

١٣- *المادة ١٤ (التدابير الرامية إلى الحد من الطلب فيما يتعلق بالاعتماد على التبغ والإقلاع عنه)*. تستند البيّنات التي حُصِل عليها حتى الآن إلى تجارب أُجرِيت في بلدان متقدمة. ونظراً لأن مستويات التدخين وعاداته تختلف اختلافاً كبيراً بين البلدان النامية من جهة، وبين البلدان المتقدمة وتلك النامية من جهة أخرى، فإنه يلزم إجراء بحث علمي بشأن ما يصح في البلدان النامية. وغالباً ما ترتفع للغاية تكاليف العلاج ببدائل النيكوتين.

وفيما يلي محاور العمل الرئيسية:

- بناء قاعدة البحوث المتعلقة بالعلاج ببدائل النيكوتين في سياق التعاون بين بلدان الجنوب.
- تعزيز توافر العلاجات الجنيسة ببدائل النيكوتين وإتاحتها في بلدان الجنوب.
- الربط بين التبغ والسل في حملات التوعية.

تدابير الحد من العرض[١]

١٤- *المادة ١٦ (المبيعات التي تستهدف القصّر والمبيعات بواسطة القصّر)*. تواجه الأطراف صعوبات في تنفيذ هذه المادة، وخاصة في الأوساط القليلة الموارد التي يتعذر فيها تنفيذ المتخذ في بلدان متقدمة من تدابير عديدة بشأن التكنولوجيا المبتكرة والباهظة التكاليف.

وفيما يلي محاور العمل الرئيسية:

- سحب رخصة البائع إذا ارتكب أي انتهاك.
- ضمان مواظبة منافذ البيع على أن تعرض تحذيرات بارزة.
- تشجيع الأطفال/ القصّر على ألا يشتروا منتجات التبغ من خلال الاستعانة ببرامج مبتكرة.[٢]

١٥- *المادة ١٧ (تقديم الدعم للأنشطة البديلة ذات الجدوى الاقتصادية) والمادة ١٨ (حماية البيئة وصحة الأفراد)*. تصوّر دوائر صناعة التبغ اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ على أنها تناصب مزارعي التبغ العداء وتهدف إلى حظر زراعة التبغ. وتُدار هذه الحملة التي تبث معلومات مضللة إدارة فعالة للغاية. لذا فإن هناك حاجة ملحة لمواجهتها من خلال بعث الرسائل الصحيحة التالية: أولاً، أن الاتفاقية تهدف إلى دعم المزارعين من خلال حكوماتهم لتحديد بدائل ذات جدوى اقتصادية عوضاً عن حظر زراعة التبغ؛ وثانياً، أن مزارعي التبغ ظلوا لعدة عقود يعانون من الفقر في حين أن دوائر صناعة التبغ نمت ثرواتها؛ وثالثاً، أن أي

١ لا تتناول هذه الورقة المادة ١٥ بسبب احتمال اعتماد مؤتمر الأطراف لمسوّدة البروتوكول.

٢ من قبيل حملة "جيل الألفية" في سنغافورة.

تحول عن زراعة التبغ إلى محاصيل غذائية ذات جدوى اقتصادية ومستدامة يعزّز الأمن الغذائي على الصعيدين الوطني والعالمي؛ وأخيراً وليس آخراً، فإن أي تخفيض في العرض يعضد الجهود المبذولة للحد من الطلب، وهو وضع مربح دوماً لكل من أنشطة مكافحة التبغ والصحة العمومية ويحقق نتيجة نهائية مؤداها الحد من الأعباء التي ترزح تحت وطأتها النظم الصحية.

وفيما يلي محور العمل الرئيسي:[1]

- الاستناد إلى المناقشات الدائرة خلال الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف في تبادل الأمثلة عن الممارسات الجيدة بشأن إنجاح عملية تحديد البدائل ذات الجدوى الاقتصادية ودعمها التي تفضي إلى تقليص المساحات المزروعة بالتبغ.

المراقبة والتبليغ، وتبادل المعلومات، والتعاون في المجالات العلمية والتقنية والقانونية، وتوفير الخبرات

١٦- *المادة ٢٠ (البحوث والمراقبة وتبادل المعلومات) والمادة ٢١ (التبليغ وتبادل المعلومات) والمادة ٢٢ (التعاون في المجالات العلمية والتقنية والقانونية وتوفير الخبرات ذات الصلة)*. يوجد في كثير من البلدان النامية نظم مراقبة ضعيفة أو لا يوجد فيها مثل هذه النظم، ممّا يعقّد عملية إجراء رصد وتقييم فعالين للسياسات والبرامج اللازمة لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية. وتعتمد الأطراف من بلدان الجنوب (باستثناء عدد قليل منها) في جمع البيانات على المساعدات الدورية وتوفير الموارد الخارجية، ويلزم إيجاد حل مؤسسي في هذا المضمار. وغالبا ما تكون أيضا نظم تبادل المعلومات ضعيفة ويلزم تعزيزها، وخاصة في ضوء التحديات المواجهة وتدخلات دوائر صناعة التبغ، التي تثبت اتباع نمط ثابت (مثل سوق الحجج نفسها مراراً وتكراراً في أماكن/ بلدان مختلفة).

١٧- ومن اللبنات الأساسية للتعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي تحديد الاحتياجات من التدريب وتبادل الخبرات، وسيُعالج هذا الموضوع عندما تصبح فرص تعزيز التعاون في هذه المجالات حقيقة ملموسة. وتواظب الأمانة على دعم الأطراف في إيجاد طرائق عمل مؤسسية، بوسائل منها التعاون مع شركاء التنمية، للتصدي للتحديات الناشئة عن متطلبات التبليغ المتعلقة بجمع البيانات، وذلك من خلال تشجيع التعاون بين الوزارات/ الإدارات المعنية بالإحصاءات والصحة داخل الحكومات.

وفيما يلي محاور العمل الرئيسية:

- تشجيع التعاون بين الهيئات الحكومية ذات الصلة على جمع البيانات لأغراض التبليغ.
- تصميم مجموعة من الأدوات (قبل انعقاد دورة التبليغ المقبلة لمؤتمر الأطراف بما يتماشى مع استمارة التبليغ الخاصة بالمؤتمر) تسهيلاً لاتباع نهج مؤسسي، بما في ذلك إشراك القدرات الموجودة في منظومة الأمم المتحدة وسائر الشركاء المعنيين على المستوى القُطري لجمع البيانات عن تعاطي التبغ بفضل المسوحات الوطنية التي تواظب فعلاً السلطات الوطنية على إجرائها.
- تعزيز قدرات المراقبة عن طريق دمجها في النظم الصحية الوطنية من خلال تنفيذ تدخلات على مستوى الرعاية الصحية الأولية.

١ للاسترشاد كذلك بإمكانية اعتماد خيارات وتوصيات سياسية بشأن تنفيذ المادتين ١٧ و١٨.

١٨- *المادة ٥ (الالتزامات العامة)*. تشير التقارير المقدمة من الأطراف إلى أن المجالين الرئيسيين من هذه المادة – ألا وهما الآليات التنسيقية الوطنية المتعددة القطاعات والتدابير الشاملة التشريعية والإدارية والتنظيمية الواردة في إطار الفقرتين ١ و٢ من المادة- يلزم تعزيزهما بشكل كبير في الكثير من الأطراف ضماناً لتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً شاملاً من جانب أجهزة الحكومة برمتها. ولعل الآثار المترتبة على هذه الحالة واضحة في ضوء التحديات المذكورة أعلاه.

١٩- وتعد إمكانية التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي فيما يتعلق بوضع تشريعات تمتثل لاتفاقية المنظمة الإطارية وخالية من الثغرات من الأمور الهائلة. ويمكن تحقيق هذا التعاون على مدى مراحل مختلفة فيما يتصل بتبادل الخبرات بشأن الإجراءات التشريعية، ومضمون التشريعات، والامتثال في نهاية المطاف لمتطلبات المعاهدة. كما أن إمكانيات التعاون فيما يتعلق بالآليات التنسيقية الوطنية مشجعة للغاية، لأن الكثير من الأطراف في بلدان الجنوب قد وضع آليات من هذا القبيل تؤدي وظيفتها بفعالية من الناحية المنطقية.

٢٠- وغالبا ما يكون تنفيذ المادة ٥-٣، وهي من أهم أحكام الاتفاقية، دون المستوى المطلوب أو لا تُنفّذ بطريقة صائبة. وقد يُعزى ذلك إلى انعدام الوعي بإمكانيات هذه المادة وأهميتها في تنفيذ الاتفاقية، أو عدم وجود التزام سياسي في ظل الجهود التي تبذلها دوائر صناعة التبغ، أو الاعتقاد ببساطة أنه يتعذر قياس مستوى مساءلة راسمي السياسات ومدى تورطهم مع دوائر صناعة التبغ. وعلى العكس من ذلك فعندما يكون هذا الوعي موجوداً ويُنفّذ الحكم المعني نصاً وروحاً على السواء، فإن الحكومات تفلح، جنباً إلى جنب مع المجتمع المدني، في إحباط التحديات القانونية التي تطرحها دوائر صناعة التبغ أمام تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك في بلدان الجنوب.

وفيما يلي محاور العمل الرئيسية:

- تعزيز الآليات التنسيقية الوطنية المتعددة القطاعات والتشريعات/ اللوائح الشاملة الممتثلة لاتفاقية المنظمة الإطارية في جميع أنحاء بلدان الجنوب؛ وتحسين إتاحة آليات الحصول على المعلومات والمساعدة لتمكين الأطراف من الحصول على موارد تقنية لدعم وضع هذه التشريعات/ اللوائح.

- إعداد فهرس بالمعلومات ونشرها عن قصص النجاح ووضع مذكرات إحاطة إعلامية لراسمي السياسات بشأن الالتزامات العامة المقطوعة بموجب الاتفاقية.

- تسهيل الوصول إلى الشبكات والمؤسسات التي قد تزود الأطراف بما يلزمها من مدخلات ومساعدة.

الاستنتاجات والتوصيات والطريق إلى الأمام

٢١- نظراً لأن البلدان النامية ستواجه عبئاً متزايداً من جراء تعاطي التبغ على المديين القصير والمتوسط والمدى الطويل، فإنه يلزم تنفيذ تدخلات مصممة خصيصاً لتلبية احتياجاتها، بما فيها تلك المصممة تحديداً لتُنفّذ في أماكن جغرافية مختلفة. وتشمل هذه التدخلات، ضمن ما تشمل، وضع تحذيرات مصورة يتسنى استخدامها في أفريقيا، واتخاذ تدابير لمكافحة تعاطي منتجات التبغ العديم الدخان في منطقة جنوب آسيا وجنوب شرقها وتعاطي "الشيشة" في منطقة الشرق الأوسط.

٢٢- وثمة حاجة متزايدة أيضاً إلى استجابة منظمة ولامركزية لتكتيكات دوائر صناعة التبغ التي تشمل تخويف الحكومات لكي تعرقل تنفيذها للاتفاقية أو تحول دون تنفيذها لها. وينبغي نشر بيّنات موثّقة توضح المواضع والكيفيات التي تجاهلت بموجبها النظم القانونية في بعض الظروف ادعاءات دوائر صناعة التبغ وماهية

ادعاءاتها تلك. ويلزم تشكيل شبكات غير رسمية ولامركزية من المحامين والحقوقيين والصحفيين لإسداء المشورة إلى الأطراف وتزويدها بالدعم العملي والمعنوي. ويمكن تنفيذ هذه الجهود بالتضافر مع ما تبذله الأطراف من جهود رامية إلى تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان ذات الصلة على النحو المشار إليه في اتفاقية المنظمة الإطارية،[1] أي المادة ١٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأحكام ذات الصلة من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل.

٢٣- ويلزم أيضا لفت انتباه الزعماء السياسيين إلى المسألة وإشراكهم في محافل رفيعة المستوى، مثل الاجتماع الوزاري السنوي لمجموعة الـ٧٧ وغيره من المنابر ذات الصلة، كالاجتماعات التي يعقدها تجمع مجموعة الاقتصادات الناشئة (مجموعة بريك). وينبغي إبراز رسالة واحدة تبيّن قوة اتفاقية المنظمة الإطارية في سياق الجهود المبذولة عالمياً لمكافحة الأمراض غير السارية وتعزيز النظم الصحية.

خطة عمل التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي

٢٤- فيما يلي عناصر خطة العمل التي تقترحها أمانة الاتفاقية بشأن التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي:

- تنفيذ ستة مشاريع إيضاحية على النحو المتوخى في خطة العمل التي اعتمدها مؤتمر الأطراف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وبناء على التقارير المقدمة من الأطراف ونتائج اجتماع الخبراء الذي عقد في حزيران/ يونيو ٢٠١٢، فإن المشاريع الإيضاحية المحتملة قد تشمل ما يلي: (١) آليات تنسيقية وطنية تمتثل لاتفاقية المنظمة الإطارية؛ (٢) وتنظيم منتجات التبغ والكشف عنها؛ (٣) والتبغ العديم الدخان؛ (٤) ومكافحة تعاطي التبغ والشيشة؛ (٥) ووضع التحذيرات المصورة مع إيراد إشارة خاصة إلى إقليم المنظمة الأفريقي؛ (٦) والترويج لاستعمال تغليف بسيط في جميع أنحاء بلدان الجنوب.

- إدراج القضايا الشاملة في الجوانب التشغيلية لمراكز المعرفة، بوسائل منها اتباع نهج مناسب ومحلي لإقامة شبكات غير رسمية من المحامين والحقوقيين والناشطين في مجالي الصحة وحقوق الإنسان دعماً لتنفيذ المعاهدة في عموم أرجاء بلدان الجنوب.

- التشارك مع منابر بلدان الجنوب في النواحي المعيارية والتقنية والتشغيلية لحمل قيادات مجموعة الـ٧٧ على قطع التزام سياسي رفيع المستوى بشأن تنفيذ الاتفاقية في ضوء الإعلان السياسي الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الأمراض غير السارية (أيلول/ سبتمبر ٢٠١١) وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة بشأن تحقيق الاتساق على نطاق المنظومة بشأن مكافحة التبغ.[2]

٢٥- وتعزيزاً لخطة العمل المقترحة وتنفيذها فإن من المُقترح أن تقوم الأمانة بما يلي:

- الاستمرار في توثيق عرى العمل مع الشبكات والمنابر المحددة، مثل الوحدة الخاصة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمعنية بالتعاون بين بلدان الجنوب، وتبادل الموضوعات والممارسات ذات

١ انظر ديباجة اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ.

٢ القرار E/2012/L.18.

الصلة ودمجها وتوجيهها بواسطة العديد من الآليات، من قبيل حلقات العمل المشتركة بين البلدان، وعمليات تقييم الاحتياجات، وتعزيز نقل التكنولوجيا ومراكز المعرفة.

- المشاركة في مجموعة الـ ٧٧ وفي غيرها من الآليات المناسبة لكسب المزيد من الالتزامات السياسية بشأن تنفيذ الاتفاقية في بلدان الجنوب.

- الاستفادة من الخبرات المكتسبة من تنفيذ المشاريع الإيضاحية والتشارك مع الشبكات الموجودة في البلدان النامية وشركاء التنمية في صقل وتطوير عناصر خطة العمل المقترحة وتقديمها جنباً إلى جنب مع تقرير عن التنفيذ إلى الدورة العادية القادمة لمؤتمر الأطراف.

الإجراء المطلوب من مؤتمر الأطراف

٢٦- مؤتمر الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير وإلى تقديم مزيد من التوجيهات.

= = =